ASJP Algerian Scientific Journal Platform
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/417

- دراسات اقتصادية -
ISSN 2602-7925

المجلد: 15 العدد: 03(2021)
ص432-449

الدور التمويلي والتنموي للصناديق الوقفية- حالة الصندوق الوقفي تثمير-

The financing and development role of endowment funds -The case of the Tathmir Endowment Fund -

د. عبد الكريم بوحادرة*

جامعة عبد الحميد مهري – قسنطينة 2- (الجزائر)

Abdelkarim.bouhadra@univ-constantine2.dz

معلومات المقال

تاريخ الارسال:
2021/06/14
تاريخ القبول:
2021/09/08

الكلمات المفتاحية:
- ✓ صناديق الوقف؛
- ✓ التمويل؛
- ✓ التنمية.

الملخص:

تهدف الدراسة إلى تناول مفهوم الصناديق الوقفية، ومدى اسهامها في العمليات التنموية بمختلف أبعادها، وكذا دورها كمصدر تمويلي لمختلف المشاريع، باعتبار الوقف موردا اقتصاديا هاما يسعى إلى تنشيط رأس المال المتاح وتشغيل الدورة الاقتصادية.

وقد توصلت الدراسة إلى أهمية الصناديق الوقفية في تمويل المشاريع ذات الطبيعة التنموية في المجتمعات الاسلامية وغير الاسلامية، وذلك باعتماد مختلف الصيغ الاسلامية في الاستثمار والتمويل، حيث تقوم على مبدأ المشاركة في الخطر والعائد.

Article info

Received
14/06/2021
Accepted
08/09/2021

Keywords:
- ✓ *Endowment funds.*
- ✓ *Finance.*
- ✓ *Development*

Abstract :

The study aims to address the concept of endowment funds, the extent of their contribution to development processes in its various dimensions, as well as their role as a source of financing for various projects, considering the endowment as an important economic resource that seeks to activate the available capital and operate the economic cycle.

The study found the importance of endowment funds in financing projects of a developmental nature in Islamic and non-Islamic societies, by adopting various Islamic formulas in investment and financing, which are based on the principle of participation in risk and return.

* المؤلف المرسل.

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

1. المقدمة

أصبحت الأوقاف تمثل قطاعا اقتصاديا مهما مكرس لتحسين الرفاه الاجتماعي والاقتصادي، كما تشمل برامج لتخفيف وطأة الفقر والإغاثة من الكوارث وخدمات صحية مجانية ونشر للتعليم الديني والثقافة. فالوقف يمثل نموذجا تكافليا في أبسط أشكاله، إذ يعمل على المشاركة الجماعية في تكوين المشاريع الوقفية التي تضمن تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية، اضافة إلى تحقيق استدامة الأوقاف من أجل استدامة المنفعة، ويكون ذلك من خلال استثمار الأوقاف باعتماد صيغ تتلاءم ومبادئ الشريعة الاسلامية، وتتكيف مع الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع، بحيث تلبي الاحتياجات المختلفة للحلقة الضعيفة ضمن تركيبة هذا المجتمع دون استبعاد باقي الطبقات.

وقد ظهر حديثا ما يعرف بالصناديق الوقفية كآلية مبتكرة للوقف، يكون الهدف منها تسهيل عمليات المساهمة في القطاع الوقفي للراغبين مع تعظيم الآثار الناجمة عنه وضمان الاستدامة للأوقاف، نتيجة اعتماد أسلوب أكثر كفاءة في الاستثمار والتشغيل من الأساليب التقليدية للوقف. وتمثل الصناديق الوقفية وقفا نقديا تستعمل في مشاريع تنموية استثمارية واجتماعية تجسيدا للأهداف التي وجدت من أجلها وخدمة لمختلف الفئات الاجتماعية.

1.1 الاشكالية:

تتمحور اشكالية الدراسة حول محاولة معالجة التساؤل الموالي:

ما هو الدور الذي تلعبه الصناديق الوقفية وفق البعدين التمويلي والتنموي؟

ومن أجل الوصول لإجابة عن التساؤل المطروح سيتم الاستعانة بالأسئلة الفرعية الآتية:

- ما المقصود بالصناديق الوقفية؟ وما هي مميزاتها؟
- ما هي أهمية الصناديق الوقفية؟
- كيف تقيم تجربة الصناديق الوقفية منذ انشائها – صندوق تثمير كنموذج-؟

2.1 أهمية البحث:

يعد الهدف الأساسي من الأوقاف تسبيل المنافع وذلك خدمة للصالح العام والطبقات المحتاجة في الأساس، لذا سيتم من خلال هذه الورقة البحثية التعرف على الصناديق الوقفية، والتطرق إلى كيفية استغلالها من أجل تحقيق تنمية اجتماعية واقتصادية. ويكون ذلك بتقديم تمويل للمشروعات والاقتصادات التي تسهم في خدمة الهدف الاجتماعي دون إهمال للهدف الاقتصادي كونهما هدفين متكاملين، كتوفير مناصب الشغل ومداخيل للأفراد، محاربة الفقر، التعليم....

3.1 منهجية البحث:

سيتم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي لملائمته وطبيعة الموضوع، كما سيتم الاعتماد على المنهج التاريخي لسرد مختلف التطورات الخاصة ببعض المفاهيم. مع دراسة حالة في الجانب التطبيقي للدراسة.

4.1 هيكل البحث:

من أجل الوصول إلى النتائج المرجوة من هذه الورقة البحثية، وبغية الإجابة والالمام بالتساؤل الرئيسي، فقد كانت الخطوط العريضة للدراسة مشكلة من العناصر الموالية:

- الصناديق الوقفية؛
- التمويل والتنمية عن طريق الصناديق الوقفية؛

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

- دراسة حالة الصندوق الوقفي تثمير ممتلكات الأوقاف؛

2. الصناديق الوقفية

تعد الصناديق الوقفية من بين الممارسات الحديثة للعمل الوقفي، حيث بدأ العمل عليها منذ نهاية تسعينات القرن الماضي وبداية الألفية الجديدة. وقد شهدت العديد من الدول الاسلامية انشاء الصناديق الوقفية كبديل للوقف على النقود، بحيث تطرح مشاريع استثمارية تتوافق مع الصيغ الاسلامية وتلبي مختلف الحاجات التنموية للمجتمع. وقبل التعرف على الصناديق الوقفية لابد من إلقاء نظرة عامة حول الوقف.

1.2 ماهية الوقف

يعود الوقف إلى تاريخ قديم قبل الاسلام، حيث عرف عند المصريين القدامى والإغريق وغيرهم من الحضارات (أبو زهرة، 1989، صفحة 8)، لكن بتسميات مختلفة مع توافق في المبدأ الأساسي المتمثل في وقف العين واختلاف في جوانب أخرى. في حين لم تعرف العرب الوقف قبل الاسلام حسب قول الشافعي: "لم يحبس أهل الجاهلية فيما علمته دارا ولا أرضا" (الأسرج ، 2018، صفحة 20). ولما جاء الإسلام توسعت دائرة الأوقاف لتشمل المساجد وغيرها من العقارات والأصول المستعملة في الحياة اليومية للأشخاص. في حين كانت الكنائس هي الشكل الوحيد للوقف في الحضارة الغربية حتى مطلع القرن 13م، أين ظهرت في وسط أوروبا بعض الأوقاف الخيرية. وقد تم تجسيد الوقف وفق إطار رسمي سنة 1601م في القانون الانجليزي للأعمال الخيرية، حيث قام بتعريف للعمل الخيري والامتيازات المرافقة لهذه الأعمال خاصة الضريبية منها (قحف، 2006، صفحة 23). وللوقف العديد من التعاريف، ندرجها فيما يلي:

- لغة: هو المنع أو الحبس (زكي ، نوفمبر 1995، صفحة 4). بمعنى وقف الشيء أي حبسه أو أمسكه، وهو منع التصرف في هذا الأصل الموقوف.
- اصطلاحا هو: "تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة" (الجاسر ، 1435هـ-2014م، صفحة 10) أو "الوقف هو منع التصرف في رقبة العين التي يمكن الانتفاع بها مع بقاء عينها وجعل المنفعة لجهة من جهات الخير ابتداء وانتهاء" (أبو زهرة، 1989، صفحة 7). فالوقف يعني منع الأصل أو حبسه وعدم بيعه أو توريثه مما يحول دون القدرة على التصرف فيه وذلك إما بصفة دائمة أو مؤقتة، مع الانتفاع به ومن عوائده بشكل متكرر من قبل المحتاجين لهذا الأصل سواء كانت جهات عامة أو خاصة.
- أما من الناحية الاقتصادية: فالوقف يتمثل في تحويل للأموال عن الاستهلاك واستثمارها في أصول رأسمالية انتاجية، تنتج المنافع والايرادات التي تستهلك في المستقبل جماعيا أو فرديا. (قحف، 2006، صفحة 67)

وفي ضوء ذلك فإن الهدف من الوقف يتمثل في توليد رأس المال عن طريق الأصل الموقوف، وذلك من خلال استثماره في مجالات انتاجية أو حتى اجتماعية، مع الانتفاع من عوائده واستغلال أصله في الاستثمار، بحيث يترتب عنه فوائد اجتماعية اضافة للفوائد الاقتصادية. ويقوم الوقف على أربعة أركان هي: الصيغة؛ وهي ما يدل على ارادة الوقف؛ الواقف وهو الراغب في وقف أصل ما، الموقوف عليه وتمثل الجهة التي تنتفع بريع الوقف؛ اضافة إلى الموقوف أي الأصل.

وتبرز أهمية الوقف من خلال الأسباب والعوامل التي تدعو إلى الاهتمام المتزايد به، منها ما يلي: (الأسرج ، 2018، صفحة 11)

- القبول الواسع للوقف كوسيلة للاستثمار عند مختلف الشرائح؛
- الدوام الذي يتميز به الأصل الاستثماري الوقفي إذ يجسد مفهوم التنمية المستدامة؛
- التنوع الكبير في الأصول الوقفية (أراضي، عقارات،...) وهو ما سمح بتوسيع مفهوم الوقف؛
- تحقيق تنمية اجتماعية واقتصادية، من خلال استثمار الوقف واستفادة مختلف الشرائح من عائداته.

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

2.2 مفهوم الصناديق الوقفية

تعد الكويت الرائدة في الاعتماد على الصناديق الوقفية لتليها باقي الدول العربية والاسلامية، وقد شهدت بداية القرن الحالي تنوعا هاما في الصناديق الوقفية وذلك من حيث: الأهداف؛ التوجهات والجهة القائمة عليها، مع الاتفاق على المبدأ الرئيسي المتمثل في تحقيق تنمية اجتماعية واقتصادية.

ولقد عرفها محمد علي القري: "بأنها وعاء تجتمع فيه أموال موقوفة، تستخدم لشراء عقارات وممتلكات وأسهم وأصول متنوعة تدار على صفة محفظة استثمارية لتحقيق أعلى عائد ممكن ضمن مقدار المخاطر المقبول. والصندوق يبقى ذا صفة مالية إذ أن شراء العقارات والأسهم والأصول المختلفة وتمويل العمليات التجارية لا يغير من طبيعة هذا الصندوق لأن كل ذلك إنما هو استثمار لتحقيق العائد للصندوق، فليست العقارات ذاتها هي الوقف ولا الأسهم، ومن ثم فإن محتويات هذا الصندوق ليست ثابتة بل تتغير بحسب سياسة ادارة الصندوق. (القري، 10.02.2019) ويعبر عن الصندوق دائما بالقيمة الكلية لمحتوياته التي تمثل مبلغا نقديا، والذي يمثل الوقف وهو بمثابة العين التي جرى تحبيسها، بحيث يكون مقسما إلى حصص صغيرة تكون في متناول الأفراد من المسلمين الراغبين في الوقف، وتوجه عوائد الصندوق إلى أغراض الوقف المحددة في وثيقة الاشتراك في الصندوق تحت اشراف ناظر الوقف ويكون للصندوق شخصية اعتبارية إذ يسجل على صفة وقف. (العبيدي، 2011، الصفحات 125-126) فالصندوق الوقفي وقف نقدي تستثمر أمواله بصيغة المضاربة والشراكة وغير ذلك مما يحقق أرباح وعوائد، بحيث تصرف وفق شروط الواقفين وتحت رقابة حكومية وضبط محاسبي ونظارة واعية. (جعفر ، 2013-2014، صفحة 77)

ولا ينظر إلى مقدار قيمة المساهمات الوقفية صغيرة كانت أو كبيرة، إذ يتم تجميعها أولاً عن طريق التبرعات المحددة الغاية، ومن ثم استثمارها وصرف ريعها في وجوه خيرية محددة مسبقا. (العبيدي، 2011، صفحة 123) وانفاق ريعها وغلتها على مصلحة عامة تحقق النفع للأفراد والمجتمع، مع ضرورة تكوين ادارة لهذه الصناديق تعمل على رعايتها والاشراف على استثمار أصولها وتوزيع الأرباح حسب الخطة المرسومة. (الزحيلي ، 1427هـ، صفحة 4)

لذا فالصناديق الوقفية تعد آلية لجمع وحشد المساهمات الوقفية من قبل أصحابها، وتكوين محفظة تضم مجموع من الأصول الاستثمارية تعمل من خلالها على طرح مشاريع تنموية وفق صيغ اسلامية تعمل على تغطية احتياجات مختلف شرائح المجتمع.

وتتميز الصناديق الوقفية بمجموعة من الخصائص والميزات أهمها: (شرون، 2015-2016، صفحة 119)

- تجسد المبادئ الأساسية لتعاليم الدين الاسلامي، كالقيام بالأعمال الخيرية كونها تعمل على تغطية مختلف احتياجات أوجه البر، خاصة بالنسبة للطبقات المحتاجة؛
- تحقق مجموعة من الأهداف تتناسب والممارسات التي تسهر عليها، وذلك بغية تغطية مختلف الاحتياجات في المجتمع؛
- ذات طابع مؤسساتي، فهي تقوم على التنظيم والعمل الجماعي التشاركي؛
- تسهم الصناديق الوقفية في توسيع قاعدة المشاركة الأهلية في الوقف النقدي، وتقدم إطارا واسعا وفعالا للمشاركة الأهلية في جهود التنمية، كما تعمل على إحياء مؤسسات المجتمع الأهلي وتعزيز الثقة بين المجتمع من جهة وبين الدولة ومؤسسات المجتمع من جهة أخرى؛
- تمتاز بخاصية الشمول التي تستمدها من طبيعة نظام الوقف ذاته، الذي تتسع فيه أهداف الصناديق الوقفية وتتنوع أغراضها ومجالات عملها لتعبر عن اهتمامات مختلفة للحياة الحضارية المعاصرة؛

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

- إنها صيغة واقعية ومدونة، وذلك من خلال السعي عبر برامجها ومشروعاتها إلى المشاركة في إشباع احتياجات المجتمع، والعمل على تحسين أوضاعه ونوعية الحياة فيه، أما مدونتها فتتجلى في صياغتها العملية لأهدافها وبرامجها ووسائلها بما يتلاءم مع الظروف والأحوال الراهنة والمتجددة.
- تتميز بالاستمرارية التي يمنحها الطابع المؤسسي للصندوق الوقفي، بالاضافة إلى أن الشخصية الاعتبارية للصندوق تجعل عمله أكثر قابلية للتأطير، وأكثر قابلية وتعرضا للمحاسبة والتقويم والتقييم من خارجها، كما يمكن تصميمه بحيث يحتوي على نظام فعال للرقابة الداخلية. وتتجلى أهمية الشخصية الاعتبارية للصندوق الوقفي في تمكينه من ابرام العقود لتمويل العمليات الاستثمارية لتنمية المال الوقفي، وتمكنه من انشاء ذمة مالية مستقلة مع اعطائه الحق في الدفاع عن مصالحه. (العاني، 2019، صفحة 110)
- يتميز الصندوق الوقفي بطبيعة تنموية، حيث يستعمل الوقف أساسا لأغراض التنمية بجوانبها المختلفة؛ اقتصادية أو اجتماعية، كما تستغل عوائد الصندوق الوقفي لتمويل المشاريع المختلفة. (جعفر ، 2013-2014، صفحة 80)

3.2 أهمية الصناديق الوقفية

لقد زاد الاهتمام بالصناديق الوقفية خاصة في ظل الحاجات الملحة لإنشاء صناديق بغية تسيير الأوقاف النقدية. وتعمل هذه الصناديق على خدمة أوجه البر من جهة من خلال استغلال الأموال الموقوفة على مستوى الصندوق، إلى جانب المحافظة على الصندوق الوقفي بتنمية أمواله واستثمارها، ومن أهم الأسباب الداعية إلى الاهتمام بها ما يلي: (القري، 10.02.2019)

- تهيئة الفرص لجمهور المسلمين للوقف: يساهم الصندوق الوقفي في مساعدة الأشخاص الراغبين في الوقف، وذلك في ظل محدودية دخولهم التي لا تسمح لهم بإنشاء أوقاف مستقلة مثل المدارس والمستشفيات والمعاهد...الخ، لكن بفضل هذه الدخول المنتظمة والمساهمات المستمرة والمنتظمة يمكنهم ادخار نسبة منها لتجتمع مكونة رؤوس أموال كبيرة ومؤثرة في شكل صندوق وقفي.
- إحكام الرقابة على الأوقاف: إن صيغة الصناديق الوقفية تمكن من إحكام الرقابة الشعبية والحكومية على الأوقاف. ذلك أن سبل المراجعة المحاسبية وطرائق الضبط في الأعمال المالية والمصرفية قد تطورت تطورا عظيما في الزمن الحديث، مما يمكن أن يستفاد منه في هذه الناحية. كما أن القوانين المنظمة لعمل المصارف والمؤسسات المالية وصناديق الاستثمار والمؤسسات العامة المشرفة على نشاطاتها يمكن الاستفادة منها. ومعلوم أن ضعف الرقابة العامة وانعدامها أحياناً كان هو السبب الأهم لتدهور مؤسسة الوقف ولإساءة استخدامها والاستيلاء عليها وضياعها. والرقابة على الأوقاف في صيغتها القديمة تحتاج إلى تطوير لأنها بالغة الصعوبة وعالية التكاليف.
- النهوض بحاجات المجتمع: ليس للوقف غرض محدد بل هو جائز في كل ما لا معصية فيه، فالوقف يهدف إلى سد احتياجات جميع أفراد المجتمع بما فيهم الأغنياء، وخدمة لكل غرض نافع مفيد.
- التأمين التكافلي على أساس الوقف النقدي: فلو قام التأمين على أساس الوقف، فإنه يبعث روح التكافل ويعكس حقيقة التعاون بين المسلمين وما يحقق من ربح يكون لمصلحة المجموعة وما نقص من تعويض يغطى من أرباح الاستثمار. ويمكن إنشاء صندوق تأمين اسلامي على أساس الوقف النقدي بحيث يكون جزء من رأسماله وقفا على المتضررين من المشتركين في الصندوق، وعلى الجهات الخيرية في النهاية. ويكون ذلك من باب الوقف النقدي المستثمر بالمضاربة، وتدخل الأرباح في الصندوق لأغراض الوقف يستعملها كيفما شاء، سواء يقوم بتوزيعها على المشتركين، أو وضعها كاحتياطي، أو إعادة

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

استثمارها، طبقت هذه الصيغة شركة تكافل في جنوب إفريقيا حيث أنشأت صندوقا وقفيا وهناك العديد من الدول التي تعتزم إنشاء هذا النوع من الصناديق. (شرون، 2015-2016، الصفحات 124-125)

- القرض الحسن: يمكن لصندوق الوقف جمع الأموال لغرض تقديم القروض لذوي الحاجات تكون موثقة بالضمانات، والكفلاء ينتفعون بها ثم يردونها لينتفع غيرهم، كما يمكن أن يستفيد الصندوق من صيغة الوقف المؤقت. فيسمح للميسورين إيداع أموالهم الفائضة عن الحاجة وقتا، ثم استردادها وهي في هذه الفترة تقرض للمحتاج ينتفع بها. فالقرض الحسن يساعد في تخفيف المعاناة عن فئات متعددة تكون محتاجة إلى المال. (شرون، 2015-2016، صفحة 126)
- تعبئة الموارد المالية وترقية استثمار الأوقاف: حيث يعد انقطاع الدعم المالي من بين أسباب تراجع الأوقاف، وهو ما تعمل الصناديق الوقفية على تجاوزه من خلال تجميع رؤوس الأموال والعمل على استثمارها من أجل ضمان استمراريتها. (مسدور ، 2011، صفحة 92)

كما تسعى الصناديق الوقفية لتحقيق جملة من الأهداف الأخرى والمتمثلة في: (الزحيلي ، 1427هـ، صفحة 7)

- احياء سنة الوقف من خلال الدعوة إلى اقامة مشاريع تنموية تكون قادرة على تلبية رغبات وحاجات المجتمع، اضافة إلى تحقيق المشاركة الشعبية في الدعوة للوقف وانشائه وإدارة مشاريعه؛
- تحديد الدور التنموي للوقف في اطار تنظيمي يحقق التكامل بين مشاريع الوقف ويراعي الأولويات وينسق بينها، ويعمل على تلبية احتياجات المجتمع في المجالات غير المدعومة بالشكل المناسب؛
- منح العمل الوقفي مرونة من خلال مجموعة قواعد تحقق الانضباط وتضمن في الوقت ذاته تدفق العمل وانسيابه، وتطوير العمل الخيري من خلال طرح نماذج جديدة يحتذى به؛
- تلبية رغبات المجتمع بتوجيه تبرعاتهم نحو مجالات محددة ذات أهمية، مع العمل على تأمينها وتطويرها وتنميتها.

4.2 أنواع الصناديق الوقفية

يمكن تحديد نوع الصندوق الوقفي حسب معيارين هما: (لخضاري و بن حبيبة، 2019، صفحة 87)

- حسب الغرض الذي أنشأ له الصندوق: حيث تنقسم الصناديق الوقفية حسب هذا المعيار إلى:
  - صناديق وقفية وحدوية الغرض: ويتم إنشاؤه لغرض معين، من خلال تخصيص ريع هذا الصندوق لإنفاقه على الأغراض الخاصة به فقط، مثل: صندوق التعليم، صندوق محاربة البطالة.
  - صناديق وقفية متعددة الأغراض: وهنا يكون مشتركا مثل إنشاء صندوق للتنمية العلمية والتكنولوجية.
- حسب عدد الواقفين المشاركين في الصندوق: وتنقسم إلى:
  - صناديق وقفية مغلقة: يكون فيها الواقف شخصا واحدا وذلك من أجل تحقيق غرض معين يحدده الواقف.
  - صناديق وقفية مفتوحة: يمكن لأي شخص المشاركة والمساهمة فيها.

5.2 العقبات التي تواجه الصناديق الوقفية

تعد فكرة انشاء الصناديق الوقفية جديدة حيث يتم تطبيقها في بعض الدول الاسلامية فقط، مثل الكويت والسعودية التي تعمل جاهدة على تطويرها وتعميمها، إلا أن تطبيقها يواجه العديد من الصعاب والعقبات تبطئ من انتشارها، منها: (العاني ا.، 2008، الصفحات 110-113)

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

- ضعف مواكبة المستجدات والتشريعات: حيث تعرضت الأمة الاسلامية للاحتلال أو الانتداب كلها تقريبا، الأمر الذي أدى إلى الاستحواذ على معظم الأوقاف فيها، مما ساهم في تفشي الجهل وقطع كل ما يسهم في ازدهار الأمة، فالكثير من الدول الاسلامية لا زالت بعيدة عن تطبيق مفهوم الصناديق الوقفية، لذا من المهم التعريف بها وبتطبيقاتها وكيفية انشائها وتسييرها، والعمل على خلق المناخ المناسب لها خاصة في الجانب التشريعي لها، ومعالجة النقائص المسجلة في تجارب الدول الرائدة.
- مشكلات الاستثمار والادارة: يكون استثمار أموال الصندوق الوقفي من أهم المشكلات العملية عند التنفيذ والتطبيق، حيث يواجه القائمون على الصندوق صعوبات في كيفية الاستثمار ومجالاته واختيار المتعاونين مع الصندوق في الاستثمار، فهذا الأمر إنما يقترن بالأمانة والصدق والاخلاص، فالاستثمار عموما يواجه خطر الخسارة أو ضعف الريع أو زيادة النفقات أو اختلال الأموال، وتسعى الصناديق الوقفية لتحقيق أعلى عائد، ولكن التنفيذ والتطبيق العملي قد يخالف التوقعات حيث يتوقف على خبرة وتدريب القائمين على الصناديق واختيار الاستثمارات ودراسات الجدوى الاقتصادية. كما قد يكون اختيار الطريقة المناسبة والصيغة الناجحة مثل الادارة المباشرة والوكالة بأجر لهيئة أو جهة مختصة هو المشكل الذي يواجه الصندوق الوقفي، ويمكن اسناد استثمار أموال الوقف وتنمية موارد الصناديق الوقفية ومدخراتها إلى جهات اقتصادية متخصصة في الاستثمار والتمويل والتجارة مع مراعاة الجوانب الشرعية والاستثمارية.

أما الجانب الأخر لمشاكل الاستثمار والادارة فيتمثل في هيمنة الدولة على الصناديق الوقفية، حيث تخضع لتدخل السلطات الحكومية (المراقبة، التفتيش، التعديل،....)، مع فرض بعض القيود والأحكام والأشخاص على الصندوق مما قد يتعارض ومصلحة الصندوق، بحيث تشل فعاليته وإن كانت تقدم له الدعم المادي والمعنوي. كما قد يكون استغلال الصندوق لأغراض غير المستهدفة وسوء الادارة من بين أهم المشاكل التي تواجه الصناديق الوقفية.

3. التمويل والتنمية عن طريق للصناديق الوقفية

1.3 البعد التمويلي للصناديق الوقفية

تمثل الصناديق الوقفية وعاء للنقود الموقوفة بهدف استغلالها في مساعدة المحتاجين لها سواء أفراد أو مؤسسات، وذلك خدمة لأهداف اقتصادية واجتماعية، حيث تواجه المشاريع الأسرية أو الفردية مشاكل في تحصيل التمويل اللازم لاستمرار نشاطها. لذا فمن بين أهداف الصناديق الوقفية محاولة توفير التمويل لهذه المشاريع، اضافة إلى: (شرون، 2015-2016، صفحة 132)

- استغلال الأوقاف النقدية في الأعمال التجارية والتمويلية، مما يساهم في الرفع من إنتاجية المشروعات المصغرة ويرفع من مستوى أدائها على مستوى الاقتصاد الكلي؛
- عوائد الوقف النقدي تحقق تمويلا ذاتيا، ويولد أرباحا وقفية جديدة؛
- إنشاء أوقاف نقدية لصالح المشاريع المصغرة يوفر الاحتياجات التمويلية لها، كما يساعدها على تحقيق أهدافها واستقرارها المالي؛
- يحقق الوقف النقدي زيادات صافية عن طريق تجميع رأس المال مما يساعد على إنشاء مؤسسات جديدة؛
- تحسين أداء السوق عن طريق زيادة الأنشطة التجارية؛
- كما يساهم الوقف النقدي على مستوى الاقتصاد الداخلي في: تنمية قطاع الأعمال؛ تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛ يعمل على تدوير القاعدة النقدية في السوق؛ اضافة إلى خلق مناصب شغل جديدة.

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

ولضمان توفير التمويل للمؤسسات دون حرج وقيود كما في التمويل التقليدي، وضمان استرداد النقود الموقوفة والمستغلة مع تنميتها، يجب تقيد الصندوق بمجموعة من المعايير هي: (الزرقا، 1427هـ، الصفحات 10-11)

- عدم إلزام المؤسسات بضمانات مالية واستبدالها بضمانات اجتماعية، ويمكن الاستفادة من تجربة بنك غرامين في بنغلادش في هذا المجال؛
- الاكتفاء فقط بالعوائد فقط المحققة من خلال عملية التمويل وفق مختلف الصيغ؛
- اعتماد القرض الحسن كلما سمحت موارد الوقف بذلك.

وقد يتم استخدام الأموال الموقوفة ضمن الصناديق الوقفية لتمويل المؤسسات باعتماد إحدى الصيغ الموالية:

- التمويل عن طريق القرض الحسن: يعمل الصندوق الوقفي على توفير التمويل للمشروعات الصغيرة بالاعتماد على صندوق خاص بالقرض الحسن، من خلال تعبئة أموال الوقف عن طريق اصدار صكوك وقفية، ثم توجيه الأموال الوقفية لغرض تمويل هذه المؤسسات. حيث تكون التمويل وفق هذه الصيغة بنسب محددة بغية تجنب زوال الصندوق ولأجل ضمان استمراره، كما يجب تخصيص العائدات لتغطية الديون غير المدفوعة، أو قد يكون التمويل عن طريق استخدام ريع المشاريع الاستثمارية الخاصة بالصندوق الوقفي (جعفر ، 2013-2014، صفحة 106)، ليتم ارجاع أصل القرض الحسن عند حلول تاريخ الاستحقاق دون زيادة حتى يستفيد منه غيره، إلا أن الملاحظ على القرض الحسن وقوع الاستفادة من المقترض دون المقرض، فالأرباح والخسائر المحققة تكون من نصيب المقترض فقط.
- المضاربة: حيث يساهم الصندوق الوقفي بالمال ويطلق عليه رب المال، أما الطرف الثاني الممثل في المؤسسة فيقدم العمل ويعرف برب العمل، على أن يتم تقسيم الأرباح وفق نسب متفق عليها، أما الخسارة فيتحملها رب المال (الصندوق الوقفي).
- المشاركة: هي اتفاقية بين طرفين لتقديم رأس المال وفق حصص معلومة للاستثمار في مشروع ما، مع تقاسم الأرباح وفق نسب متفق عليها مسبقا وتحمل الخسائر حسب الحصة من رأس المال المقدم.
- الاجارة: كلمة اجارة مشتقة من آجر، والتي تعني يعوض، يعطي بدلا أو نظير شيء تم أخذه أو منفعة تم استفاؤها. كما تشير إلى ما يدفع للعامل أو الأجير نظير عمله. لكن في التطبيق العملي لا يختلف عن المفهوم المتعارف عليه في الاقتصاد التقليدي حيث يعرف بالتمويل التأجيري، ويقوم بملزمه المؤجر باقتناء معدات وتأجيرها للمؤسسات الراغبة في استعمالها مقابل ثمن أو قسط الايجار لمدة محددة. ويقسم إلى قسمين التأجير التشغيلي، والتأجير التمويلي.
- المرابحة: والتي تمثل ربحا معلوما عن ثمن الأصل المحدد من قبل المؤسسة، حيث يقوم الصندوق الوقفي باقتناء الأصل المحدد من قبل المؤسسة بمواصفاته مع زيادة معلومة عن تكلفته لقاء ذلك.
- الأسهم الوقفية: أطلقت العديد من وزارات وهيئات الأوقاف، وبعض الجمعيات الخليجية فكرة الأسهم الوقفية تيسيرا على الناس الراغبين في الوقف الخيري، إذ تمثل الأسهم الوقفية أحد أنواع الصكوك الوقفية، وهي غير قابلة للتداول في السوق المالي وإنما خاصة بالمشروع الوقفي، حيث تحدد نصيب صاحبها، كما لا يحق له سحبها أو التدخل في طريقة استثمارها. وتتمثل الفكرة في نقل القدرة على الوقف إلى عموم المسلمين عبر المساهمة في وقف خيري بشراء سهم أو عدة أسهم حسب القدرة، وحسب الفئات المحددة في مشروع معين ينفق ريعه على أوجه الخير المحددة وفقا للسهم وحسب رغبة المساهم. فوقف الأسهم إنما هو وقف لما يمثله السهم . (شرون، 2015-2016، الصفحات 149-150)

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

- الصكوك الوقفية (شرون، 2015-2016، صفحة 152): تقوم فكرة صكوك الوقف على تحديد مشروع وقف لخدمة المجتمع وتحديد حجم التمويل اللازم له، ثم إصدار صكوك بقيم اسمية مناسبة وطرحها للاكتتاب العام لتجميع المال اللازم لمشروع الوقف. ويمكن إنشاء صندوق استثمار وقفي لإدارة هذه الصكوك، وتستند فكرة هذه الصكوك على أسس فقهية وأسس تمويلية، ووقف الصكوك يمثل حصصاً متساوية في أعيان مؤجرة ومرتبطة بنفس الوقت بشكل من أشكال انتقال الملكية إلى المستأجر على مدى سنوات. فهو في حقيقته وقف للعين والمنفعة معا حيث يقصد منه حبس كل من ايرادات الإجارة وتوزيعات بدل انتقال الملكية معاً على أغراض الوقف الموقوف عليها. والملاحظ في هذا النوع من الوقف أن عينه تنعدم بانقضاء مدته بحيث تنتقل العين إلى المالك الذي كان مستأجرا والصكوك الوقفية عبارة عن آلية يمكن الاعتماد عليها لسد الاحتياجات التمويلية، ويمكن اعتمادها من قبل:البنوك الإسلامية، الحكومات والمؤسسات.

2.3 البعد التنموي للصناديق الوقفية:

تقوم فكرة الصناديق الوقفية على ايجاد التوازن والتوافق بين مختلف شرائح المجتمع، حيث يساهم في اعادة ترتيب العلاقات الاجتماعية، من خلال خلق تنمية في مجالات متعددة، تسمح بالاستمرار والديمومة لمختلف الطبقات الاجتماعية، والتي بدورها تعمل على تحقيق التكامل الاقتصادي والاجتماعي وتدعم وتساعد على قيام واستمرار الانشطة الاقتصادية والاجتماعية، وتبرز أهم مساهمات الصناديق الوقفية في:

- مساهمة الصناديق الوقفية في التنمية الاقتصادية: يعد الهدف الأساسي للصناديق الوقفية هو خلق تنمية في أبعادها المختلفة، وذلك من أجل سد الاحتياجات الخاصة بالمجتمع وتحقيق الرفاه الاقتصادي. وقد تتنوع العوامل المساعدة على تحقيق تنمية اقتصادية، فمنها انشاء صناديق خاصة بحاضنات الأعمال وكذا الأسر المنتجة، تعمل على: (شركة المهاد العربية للتميز، 2017، صفحة 8)

  - ✓ تشجيع المواطنين المؤهلين للعمل بأنفسهم في منشأتهم.
  - ✓ المساهمة في توفير فرص العمل للمواطنين.
  - ✓ المساهمة في تعزيز دور المنشآت الصغيرة والناشئة في الاقتصاد الوطني.
  - ✓ تشجيع النشاط الاقتصادي في المناطق الأقل نموا.
  - ✓ دعم وتشجيع الأسر المنتجة وتحويلهم الى مشاريع حقيقية.
  - ✓ دعم التحالفات والجمعيات التعاونية.

كما تؤثر الصناديق الوقفية من جهة أخرى في إعادة توزيع الثروات والدخول، حيث تعمل على تحقيق التوازن الاقتصادي، مع ضمان الحد الأدنى اللائق من مستوى المعيشة لكافة الأفراد. فموجودات الصناديق الوقفية تنتقل إلى الموقوف عليهم مما يعني توزيعها على جميع فئات المجتمع، في حين يتم الاستفادة من العوائد الناجمة عنها من قبل مختلف الفئات وهو ما يمثل إعادة توزيع الدخول. (العبد اللطيف، 1422 هـ، صفحة 121)

- مساهمة الصناديق الوقفية في الخدمات الصحية: عمدت الكثير من الدول إلى العناية بالصحة العامة، حيث قامت باعتماد صناديق وقفية تتكفل بالخدمات الصحية، مثل: الصندوق الوقفي للتنمية الصحية الكويتي (2001م)، صندوق وقف عجمان الصحي(1996م)، الصندوق الوقفي الصحي السعودي(2008م)، وتتمثل أهم الأنشطة التي تقوم بها: (شركة المهاد العربية للتميز، 2017، صفحة 3)

  - ✓ تحسين الحياة الصحية للمجتمع
  - ✓ تنمية الصناعة الطبية والدوائية.

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

- ✓ سد القصور الموجود في عدد الجهات الموفرة للخدمات الصحية
- ✓ تحسين مستوى التعليم الطبي.
- ✓ توفير وظائف لأبناء المجتمع.

– مساهمة الصناديق الوقفية في محاربة الفقر ومساعدة ذوي الحاجات الخاصة: لا يخلو أي مجتمع من الطبقة الفقيرة، إذ تكون عاجزة عن توفير مختلف متطلبات الحياة الأساسية (تعليم، صحة،..)، لذا تعمد الصناديق الوقفية إلى توجيه العوائد المحققة إلى هذه الطبقة التي وجدت الأوقاف في الأساس خدمة لهم، وقد تم انشاء صناديق وقفية متخصصة في اعانة الفقراء والعمل على تلبية مختلف احتاجاتهم، مثل ما فعلت الكويت.

- مساهمة الصناديق الوقفية في محاربة البطالة وتوفير مناصب الشغل: تعد البطالة احدى أهم المشاكل التي تواجه المجتمعات، إذ تترتب عنها العديد من الآثار السلبية ناهيك عن عدم استغلال الطاقات البشرية في مجالات تسهم في بناء المجتمع، خاصة ذوي المؤهلات والكفاءات، لذا تسهم الصناديق الوقفية في القضاء على البطالة إما بشكل مباشر من خلال خلق مشاريع استثمارية تستقطب اليد العاملة، أو بخلق مناخ يسهل ويحفز عملية الاستثمار وذلك من خلال: (العاني أ.، 2015، الصفحات 32-33)

- ✓ توفير رأس المال الانتاجي، وذلك من خلال انشاء مشاريع متنوعة بالاعتماد على موجودات الصندوق الوقفي؛
- ✓ توفير التمويل اللازم للمشروع؛
- ✓ توفير البنى التحتية، حيث تعمل على تحفيز النشاط الاقتصادي وزيادة الدخل الحقيقي للمجتمع؛
- ✓ ضمان مناخ استثماري ملائم؛
- ✓ الارتقاء بالبحث العلمي والتطوير؛
- ✓ تنمية رأس المال البشري؛

- مساهمة الصناديق الوقفية في التنمية الاجتماعية: وذلك من خلال تجسيد العديد من المبادئ الأساسية في المجتمع وبين مختلف طبقاته، كمبدأ التكافل الاجتماعي، إلى جانب تعزيز الجانب السلوكي والأخلاقي في المجتمع.

4. الصندوق الوقفي تثمير ممتلكات الأوقاف

أُسّس صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف كصندوق مقوّم بالدولار الأمريكي في المملكة العربية السعودية، ويديره البنك الإسلامي للتنمية بالاعتماد على صيغة المضاربة الإسلامية واللوائح المسيرة للصندوق، وقد أنشئ بناء على موافقة وزراء الأوقاف للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي أثناء اجتماعهم السادس المنعقد في جاكرتا بإندونيسيا عام 1997م. حيث أنشأ البنك الإسلامي للتنمية إلى جانب تسع مؤسسات أخرى صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف عام 2001م بإجمالي اكتتابات بلغت قيمتها 50 مليون دولار أمريكي. ويساهم حاليا 15 مشاركاً في رأس مال الصندوق بما يعادل قيمته 87.7 مليون دولار أمريكي. وبغية زيادة موارد صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف، قدّم البنك الإسلامي للتنمية خط تمويل بقيمة 100 مليون دولار أمريكي لاستخدامه في تمويل مشاريع الصندوق. (https://www.isdb.org/apif/ar/about-apif , 2021)

ويسير الصندوق من قبل لجنة مساهمين تشرف على تنفيذ اللوائح والإرشادات الخاصة باستثمار الموارد المالية للصندوق، بالإضافة إلى الاطلاع على التقرير السنوي والحسابات الختامية بعد موافقة مجلس المديرين التنفيذيين للبنك الإسلامي للتنمية عليها. وللصندوق لجنة إشراف مسؤولة عن فحص حسابات الصندوق ربع السنوية، مع رفع الاقتراحات المتعلقة بالسياسات والإرشادات إلى مجلس المديرين

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

التنفيذيين. كما أنها مسؤولة عن الاستعراض الدوري لأداء الصندوق وتقديم التقارير ذات الصلة إلى لجنة المساهمين ومجلس المديرين التنفيذيين للبنك الإسلامي للتنمية.

1.4 أهداف صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف

يعمل الصندوق على تحقيق مجموعة من الأهداف، منها:

- ضمان الاستدامة والاستقلال المالي والتنمية الاجتماعية للمنظمات الخيرية؛
- تفعيل دعمه لقطاع الأوقاف. حيث يقدّم الأوقاف كأداة تنمية قائمة على التمويل الاجتماعي، وذلك بتمويل انشاء عقارات وقفية إسلامية، من أجل تحقيق الاستدامة المالية طويلة الأجل بين الأجيال؛
- كما يعمل على تحقيق عوائد عن طريق تمويل أصول عقارية وفق صيغ تمويل إسلامية، لتستخدم العوائد بعد ذلك لسداد المبالغ المستحقة لصالح الصندوق، فيما تُستخدم المبالغ المتبقية لدعم أنشطة المستفيد أثناء فترة السداد. ويُسجّل الأصل بعدها وقفًا ويعود كل الدخل الناتج إلى المستفيد، مما يساعد على توفير مصدر دخل مستدام لأنشطة المستفيد المرغوبة اجتماعيا.
- نجاح الصندوق بصفته آلية لتفعيل الأوقاف وتحقيق أثرها الإنمائي في إثبات نجاعة هذا المفهوم.

3.4 هيكل رأس المال وموارد صندوق تثمير أملاك الأوقاف:

يبلغ رأس مال الصندوق المرخص به 100 مليون دولار أمريكي مقسمة إلى 10,000 شهادة من الفئة "أ" بقيمة إسمية تبلغ 10,000 دولار أمريكي لكل منها. وللمضارب تعبئة موارد إضافية للصندوق من أجل الاستثمار في مشاريع محددة، من خلال المشاركة في التمويل المجمع أو التمويل المشترك أو إصدار شهادات من الفئة "ب"، والتي يمكن أن تتخذ شكل شهادات: مقارضة أو إجارة أو غيرها. ويجوز للمساهمين شراء شهادات من الفئة "ب". ولزيادة موارد الصندوق قدم البنك الإسلامي للتنمية خط تمويل بقيمة 100 مليون دولار أمريكي لاستخدامه في تمويل مشاريع الصندوق.

الجدول 1: نسب المساهمة في رأس مال الصندوق الوقفي تثمير ممتلكات الأوقاف

	اسم المساهم	البلد	المساهمة في رأس المال (%)		اسم المساهم	البلد	المساهمة في رأس المال (%)
1	البنك الإسلامي للتنمية	م. العربية السعودية	36.91	9	بنك البركة الإسلامي	البحرين	1.25
2	منظمة التعاون الإسلامي وصندوق التضامن الإسلامي	م. العربية السعودية	19.41	10	بنك البحرين الاسلامي	البحرين	1.25
3	الهيئة العامة للأوقاف	م. العربية السعودية	9.38	11	بنك التضامن الاسلامي	السودان	1.25
4	بنك فيصل الإسلامي	مصر	7.21	12	البنك الاسلامي الأردني	الأردن	1.25
5	الأمانة العامة للأوقاف في دولة الكويت	الكويت	6.26	13	وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية	الأردن	1.25
6	بيت التمويل الكويتي	الكويت	6.26	14	البنك الإسلامي العربي	فلسطين	1.25
7	صندوق الأوقاف الإيراني	إيران	3.63	15	أمانه رايا بيرهاد	ماليزيا	1.25

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

8	البنك الإسلامي الاجتماعي	بنغلاديش	2.19		المجموع		100

المصدر: (صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف، 2019، صفحة 90)

يتضح من الجدول السابقة أن أعلى مساهمة في رأس مال الصندوق تعود للبنك الاسلامي للتنمية بما يقارب 40%، ومن حيث الدول تحتل المملكة العربية السعودية الريادة بما يقارب 65% من المساهمة في رأس مال الصندوق. بالاضافة إلى مؤسسات مالية من دول عربية أخرى مثل الكويت والبحرين والاردن ومصر. رغم أن الصندوق تم تأسيسه من أجل تقديم خدمات خيرية، إلا أنّ عملياته موجهة نحو السوق لضمان عائد معقول لمستثمريه. وهذا من أجل ضمان استمرارية واستدامة الصندوق. ويمكن أن يحول المضارب ما يصل إلى 20% من صافي الدخل لأي سنة إلى الاحتياطي العام. ويرد المخطط الكلي لمخصصات الأرباح كما يلي: رسوم المضارب (الإدارة:10%)؛ الاحتياطي العام (0- 20%)؛ الأرباح القابلة للتوزيع(70- 90%). ويتعهد البنك الإسلامي للتنمية، اعتبارًا من السنة المالية الرابعة للصندوق، بشراء ما لا يزيد عن 50% من الشهادات "أ" التي يحملها كلٌ من حاملي تلك الشهادات، شريطة ألا ينتج عن هذا الشراء تحوّل حامل الشهادات إلى حامل شهادات ذات قيمة إسمية إجمالية تقل عن مليون دولار أمريكي.

4.4 آلية عمل صندوق وقف تثمير أملاك الأوقاف :

يساعد الصندوق المؤسسات التي تمارس أنشطة ذات قيمة إنمائية على تحقيق الاستدامة المالية من خلال تمويل تطوير الأرض الوقفية أو تسهيل استحداث أوقاف خيرية جديدة تمامًا. وبناء على تقديم المستفيد لمساهمة مالية لا تقل عن 25% من التكلفة الإجمالية للمشروع أو قطعة أرض مناسبة، يموّل الصندوق بناء أو ترميم و/أو شراء ملكية عقارية مدرة للدخل. وعادةً ما يُصمَّم المشروع بحيث يسدد تمويل الصندوق بالكامل من دَخْل المشروع، مع دعم أنشطة المستفيد بمبلغ متبقٍ كبير أثناء فترة السداد في الحالة المثلى. أما بعد سداد التمويل، فيذهب كل الدخل الناتج لدعم أنشطة المستفيد بشكل دائم. ويأتي ملخّص هذا النموذج تشبه دورة حياة مشاريع صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف في الغالب مشاريع التنمية الأخرى التي ينفذها البنك الإسلامي للتنمية، مع بعض الفروق الجديرة بالملاحظة. وأول ذلك، وعلى عكس المشاريع السيادية، يمكن أن تكون الوثيقة الأولية طلبًا رسميًا من كيان غير سيادي أو سيادي. ويعدّ صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف أحد مصادر التمويل القليلة في البنك الإسلامي للتنمية التي لا تتطلب أية ضمانات سيادية.

كما يمكن للصندوق مساعدة المنظمات الناشطة في البلدان الأعضاء وغير الأعضاء على حد سواء. فمشاريع الصندوق مُصمّمَة لتمكين المنظمات المشاركة في أنشطة إنمائية مفيدة، تمكيناً مالياً، من خلال إعانتها على تحقيق الاستدامة المالية. وتشكل المؤشرات المالية ذات الأهمية أثناء مرحلة التقييم سمة مميزة أخرى لدورة حياة مشاريع صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف. وتتمثل المؤشرات الحاسمة هنا في معدل العائد المالي الداخلي بالإضافة إلى نسبة تغطية خدمة الدين. وبخلاف مشاريع التنمية السيادية المعتادة، يُتوقَّع من معظم مشاريع صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف أن تعتمد على الدخل الناتج عن المشروع ذاته لسداد التمويل، وإلا فإنها لن تكون مسوغة إنْ فشلت في تغطية أقساط الديون (لأن الغرض الوحيد من المشاريع هو توليد الدخل). أما في الحالة المثلى، وبالإضافة إلى توفير عامل الأمان، فينبغي أن تكون نسبة تغطية خدمة الدين كبيرةً بدرجة كافية لإتاحة دخل زائد عن مبالغ الأقساط واستخدامه في دعم أنشطة المستفيدين حتى أثناء فترة السداد.

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

الشكل1: النموذج المفاهيمي لعمل صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف

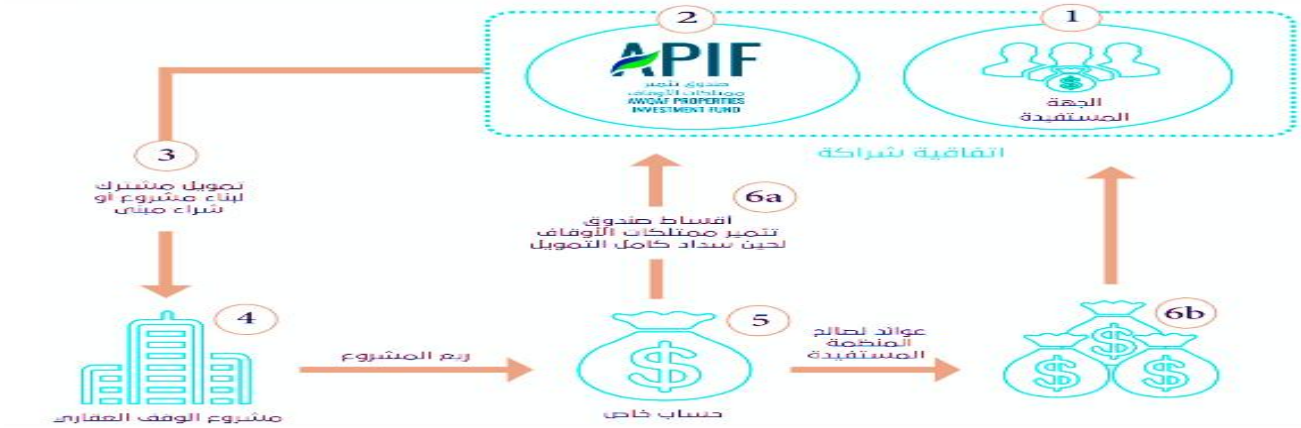

المصدر: (صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف، التقرير السنوي 2019، 2019، صفحة 29)

من الشكل السابق يتضح كيفية استغلال الأصول النقدية على مستوى الصندوق، حيث يتم تجميع أقساط المساهمات، وتحويلها إلى رؤوس أموال معتبرة، يتم استخدامها في تمويل مشاريع استثمارية ذات طابع اجتماعي، ويتم اقتسام العوائد وفق الصيغ المتفق والمعلن عنها من قبل الصندوق، إذ تستفيد منها الفئات ذات الحاجات المتباينة في المجتمع. على أن يتم سداد التمويل المقدم من قبل المشروع ليتم استغلالها في مشاريع جديدة. هذا الأمر يضمن الاستدامة والاستمرارية المالية للصندوق. ويوفر صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف وسيلة آمنة للاستثمار المؤثر اجتماعيا. ويكون تركيز الصندوق على تحقيق أهداف اجتماعية تتوافق مع نسب الأرباح المحققة، حيث تتميز الاستثمارات الخاصة بالصندوق بانخفاض المخاطر، كونه يمول في الأصل الأصول العقارية الوقفية المدرة للدخل والتي تسعى لخدمة المنظمات الخيرية. ويركز الصندوق على اشتراط تسجيل المشروع كوقف عند انتهاء فترة التمويل، من أجل تقديم التمويل اللازم ان كان ذلك ممكنا، أو إيجاد صيغة قانونية مكافئة له، وذلك لضمان ديمومته وبالتالي تحقيق المهمَّة المنوطة بصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف.

6.4 حصيلة نشاطات الصندوق دور صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف:

الشكل2: استخدام أصول الصندوق (مليون دولار أمريكي)

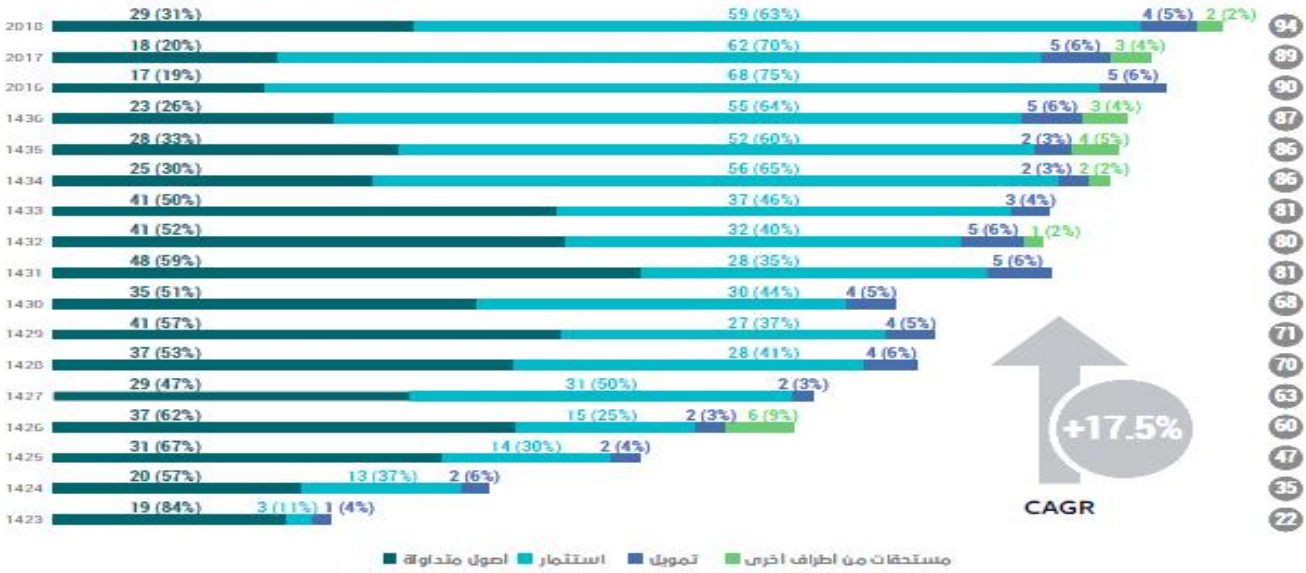

المصدر: (صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف، الأثر الإنمائي لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف نموذج للتنمية المستدامة، 2019، صفحة 46)

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

حققت أصول الصندوق نموا معتبرا منذ السنوات الأولى لتأسيسه بمعدل سنوي يقارب 17.5%، ويرجع ذلك لدخول مساهمين جدد، اضافة إلى الأرباح المحققة من المشاريع الاستثمارية للصندوق. ويميل الصندوق إلى استعمال أصوله في الاستثمار، خاصة منذ2013م بنسب تفوق 50%. وذلك من أجل تحقيق غايات وأهداف الصندوق.

الشكل3: أهم انجازات صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف

المصدر: كتيب عن صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف، ص2. من موقع الصندوق

يشارك الصندوق في تمويل الممتلكات الوقفية العقارية التجارية والسكنية المدرّة للدخل. وتتضمن محفظة مشاريع الصندوق 54 مشروعًا مكتملاً أو قيد الإنجاز، بقيمة إجمالية بلغت 1.19 مليار دولار أمريكي. وتشمل مساهمة البنك الإسلامي للتنمية في هذا المبلغ 180 مليون دولار أمريكي من صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف و256 مليون دولار أمريكي من خط تمويل البنك الإسلامي للتنمية، فيما يأتي المبلغ المتبقي من المستفيدين. حيث تتنوع المساهمات التمويلية المقدمة من قبل الصندوق بين المشاريع التنموية، كما هو موضح في الشكل السابق، حيث كان التركيز في الجانب التعليمي بمجموع 19 مشروعا.

ويساعد الصندوق منظمات الأوقاف والمنظمات الخيرية على الاضطلاع بمَهمّتها (17 مشروعا) من خلال توفير الموارد اللازمة لتطوير الأرض الوقفية التي تملكها هذه المنظمات و/أو تجديد ممتلكات الوقف و/أو شراء عقارات لاستغلالها كأوقاف. ويُتوقَّع من منظمات الأوقاف أو المنظمات الخيرية التي تتلقى الدعم استخدام إيرادات الإيجار الناتجة عن هذه المشاريع لدعم أنشطتها الاجتماعية والخيرية. ويمكن توضيح الأهمية النسبية للمشارع المكونة للمحفظة الخاصة للصندوق من خلال الشكل الموالي:

الشكل 4: أنواع وأهمية المشاريع المكونة لمحفظة صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف

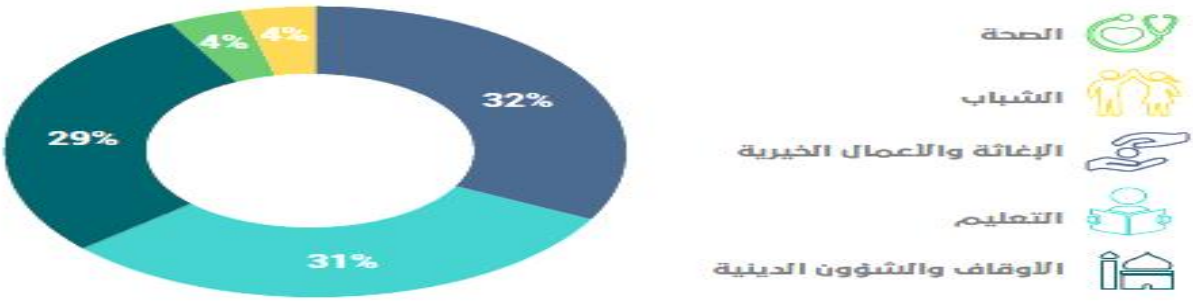

المصدر: (صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف، الأثر الإنمائي لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف نموذج للتنمية المستدامة، 2019، صفحة 38)

تتنوع محفظة الصندوق بين المشاريع المختلفة وموزعة على القارات الخمسة، إذ تهدف كلها إلى تحقيق تنمية اجتماعية حيث تركز في المقام الأول على المشاريع ذات الطابع التعليمي والتربوي اضافة إلى الجانب الديني، وهذا دون اهمال للجانب الخاص بالأعمال الخيرية وكذا الشباب والصحة. وقد بلغ العدد المتوسط للمشاريع المعتمدة 6 مشاريع كل سنة، وفي 2018 فاقت قيمة المشاريع المعتمدة 217 مليون دولار أمريكي.

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

ويتضح من خلال الشكل الموالي عدد المشاريع المعتمدة من قبل الصندوق كل سنة وقيم التمويل المقدم:

الشكل5:عدد وقيمة المشاريع المعتمدة لدى صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف (مليون دولار أمريكي)

المصدر: (صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف، الأثر الإنمائي لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف نموذج للتنمية المستدامة، 2019، صفحة 37)

الشكل 6: صيغ التمويل المعتمدة من قبل صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف

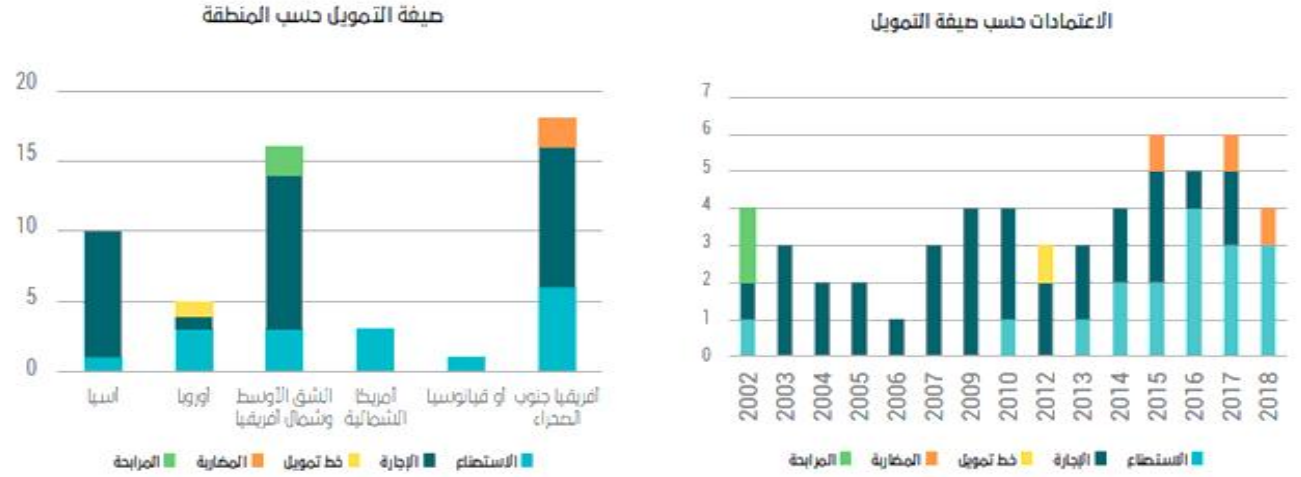

المصدر: (صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف، الأثر الإنمائي لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف نموذج للتنمية المستدامة، 2019، صفحة 40)

بالإضافة إلى دعمه لشكل من أشكال التمويل الاجتماعي الإسلامي، يعتمد الصندوق على صيغ إسلامية مختلفة لتمويل المشاريع على مستويين مختلفين، فهو يدعم الأوقاف ويفعلها لمعالجة تحديات التنمية باعتبارها حلاً طويل الأجل وغير قائم على القروض، من خلال استخدام الصيغ الإسلامية قصيرة الأجل القائمة على القرض لتمويل المشاريع. وقد يكون لذلك عميق الأثر على المدى البعيد لتقليل الاعتماد على المساعدة الإنمائية الرسمية والاستعاضة عنها بالثروة الاجتماعية وكان للصندوق تأثير إضافي لإثبات جدوى مفهوم الوقف تمهيدا لتوسيع نطاق التمويل الإسلامي مستقبلاً كأداة فعالة للتنمية الدولية.

وقد كان اعتماد الصندوق في البداية قائما على صيغة الاجارة في تمويل المشاريع، كنموذج تعاقدي مفضل إلى غاية 2014م حيث تغير توجه الصندوق، ليتبنى عقد الاستصناع كبديل أساسي عن صيغة الاجارة، وذلك لملائمة البيئة القانونية والتنظيمية للمشاريع المعتمدة وتوافقها مع الصيغة المعتمدة للوقف.

وتتعدد مصادر تحصيل الأموال المقدمة لتمويل المشاريع الاستثمارية المعتمدة من قبل الصندوق، بين الأموال الموقوفة والتمويل المقدم من المؤسسات المالية والهيئات المساهمة فيه، والشكل الموالي يوضح ذلك:

الشكل 7: مصدر تمويل المشاريع المعتمدة من طرف صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

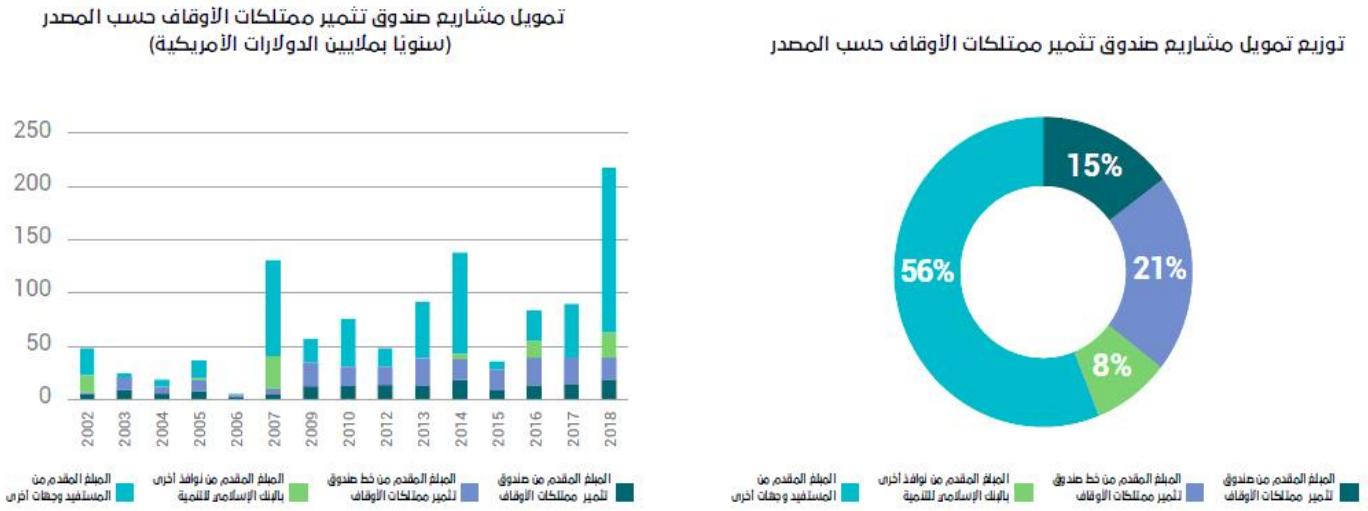

المصدر: (صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف، الأثر الإنمائي لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف نموذج للتنمية المستدامة، 2019، صفحة 41)

من الشكل يتضح اعتماد التمويل بأكثر من النصف على المستفيد، نتيجة تقديمة للعقار المتمثل في الأرض باعتباره الشرط الأساسي للقيام بمشاريع وقفية ضمن اتفاقات الصندوق، ويكون التمويل المقدم من قبل الصندوق أو المؤسسات المساهمة فيه بغية اقامة العقار الوقفي عليها للاستفادة منه.

فالصندوق يحقق من خلال تقديمه للتمويل عوائد نتيجة ذلك، وإن كان الهدف الأساسي هو تحقيق تنمية بأبعادها المختلفة، لكن من أجل ضمان الاستمرارية تستغل العوائد الناجمة عن نشاطاتها في توسيع استثماراتها والقيام باستثمارات جديدة. والشكل الموالي يوضح الأرباح المحققة نسبة لرأس المال المقدم:

الشكل 8: نسبة الأرباح المحققة من قبل صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف لرأس المال المدفوع

المصدر: (صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف، الأثر الإنمائي لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف نموذج للتنمية المستدامة، 2019، صفحة 47)

حقق الصندوق عوائد مستقرة تقريبا خاصة في السنوات الأربع الأخيرة، إذ كانت تمثل 2.5% من رأس المال المدفوع، وذلك بعد أن فاقت 5% سنة 1420هـ. أما في السنوات الأولى فكانت العوائد معدومة نتيجة عدم بداية المشاريع في أنشطتها، وبالتالي عدم تحقيق لأية عوائد نتيجة ذلك.

5. الخاتمة:

الصناديق الوقفية باعتبارها كوعاء لتجميع المبالغ النقدية من أجل خدمة أهداف اجتماعية واقتصادية، فإنها تسعى إلى توظيف هذه الأوقاف بما يخدم هذه الأهداف، ولما كانت الطبقة الضعيفة في المجتمع أساس التنمية الاقتصادية والاجتماعية كان من الضروري على الصناديق الوقفية توفير احتياجاتها الضرورية، خاصة في ظل الصعوبات التي تواجهها في ظل المجتمعات الحديثة.

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

فتعتمد الصناديق الوقفية مختلف الصيغ والأساليب الاسلامية التمويلية والاستثمارية، حيث تتكفل الجهة المسؤولة عن ادارة هذا الصندوق في تحديد أفضل البدائل الاستثمارية لها، التي من خلالها تضمن استرداد أموالها مع تحقيق عوائد في ظل مخاطرة مقبولة.

فالعوائد المحققة تضمن استدامة الأوقاف، وما سيترتب عنها من تشغيل، توفير دخول لمختلف الأطراف، تلبية احتياجات المستهلكين....، أما بالنسبة للصندوق الوقفي فيضمن تنامي رأس ماله واستغلال ريعة في تغطية مختلف المصاريف الخاصة به كمصاريف التسيير والعاملين فيه، والعمل على تلبية غايته الأساسية المتمثلة في الانفاق وتلبية احتياجات أوجه البر المختلفة.

1.5 النتائج: من خلال الدراسة نستخلص مجموعة من النتائج:

- تسهم الصناديق الوقفية في تسهيل عمليات الوقف، حيث تعمل على انشاء مشاريع وقفية ضخمة من خلال مساهمات صغيرة، وبالتالي تعمل على التشغيل الأمثل للمساهمات الوقفية.
- تضمن المؤسسات الوقفية الاستمرارية والتنظيم في أداء أنشطتها، حيث تسهر عليها ادارة تتميز بالكفاءة والخبرة، في ظل أسس رقابية مفروضة عليها.
- تسعى الصناديق الوقفية لتحقيق أهداف تخدم في المقام الأول التنمية الاجتماعية، من خلال اقامة مؤسسات تعليمية، صحية...
- تهدف الصناديق الوقفية إلى احداث أثر اقتصادي مرافق وملازم للأثر الاجتماعي، ويخدمه، وهذا بخلق دخل للأفراد والمؤسسات، تمويل مشاريع استثمارية كالمؤسسات المصغرة،..
- تتميز الصناديق الوقفية بالاستدامة، وهو ما يضمن استمرارها في خدمة التنمية في ابعادها المختلفة، وتكون الاستدامة من خلال التمويل الذاتي المحقق نتيجة العوائد الناجمة عن استثماراتها، اضافة إلى المساهمات الوقفية الجديدة.

2.5 التوصيات: ومن جملة التوصيات التي يمكن ذكرها:

- محاولة اقامة تشريعات وقوانين منظمة للصناديق الوقفية، ومؤسسات تسهر على متابعة أوضاعها، ادائها...
- اقامة صناديق وقفية في الجزائر، تهتم بمجالات تمس التنمية.

6. قائمة المراجع:

- إبراهيم عبد اللطيف العبيدي. (2011). الادّخار: مشروعيته وثمراته مع نماذج تطبيقية معاصرة: من الادخار المؤسسي في الاقتصاد الإسلامي (الودائع المصرفية، الصناديق الاستثمارية، الصناديق الوقفية) (ط 1). دبي: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري.
- أسامة بن عبدالمجيد بن عبدالحميد العاني. (2019). صندوق التمويل الأصغر الوقفي (ط 1). الرياض: مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف للنشر.
- أسامة عبد المجيد العاني. (2015). نحو صندوق وقفي للتنمية المستديمة. منتدى فقه الاقتصاد الإسلامي. دبي: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري.
- اسامة عبد المجيد عبد الحميد العاني. (2008). صناديق الوقف الاستثماري دراسة فقهية اقتصادية. مذكرة ماجستير. بغداد، الجامعة الاسلامية.
- حسين عبد المطلب الأسرج . (2018). اقتصاديات الوقف، مطبوعات KIE.

https://books.google.dz/books?id=vc2UDwAAQBAJ&lpg=PT83&dq=%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D8%A7%D8%AA%20%D8%A7%D9%84%D9%88%D9

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

%82%D9%81&hl=fr&pg=PT10#v=onepage&q=%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D8%A7%D8%AA%20%D8%A7%D9%84%D9%88%D9%82%D.

- سليمان بن جاسر الجاسر . (1435هـ-2014م). مصارف الوقف في الحديث والقديم (الإصدار 1). مدار الوطن للنشر.
- سمية جعفر . (2013-2014). دور الصناديق الوقفية في تحقيق التنمية المستدامة - دراسة مقارنة بين الكويت وماليزيا. مذكرة ماجستير. جامعة فرحات عباس –سطيف1.
- شركة المهاد العربية للتميز. (17-19 أكتوبر, 2017). مزاد المبادرات للمشاريع الوقفية. المؤتمر الاسلامي للأوقاف. مكة المكرمة.
- صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف. (2019). التقرير السنوي 2019.
- صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف. (ديسمبر , 2019). الأثر الإنمائي لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف نموذج للتنمية المستدامة.
- عبد اللطيف بن عبد الله العبد اللطيف. (1422 هـ). أثر الوقف في التنمية الاقتصادية. مؤتمر الأوقاف الأول. مكة المكرمة، جامعة أم القرى.
- عزالدين شرون. (2015-2016). مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية - دراسة حالة بعض البلدان الإسلامية. مذكرة ماجستير. جامعة محمد خيضر - بسكرة.
- عيسى زكي . (نوفمبر 1995). موجز أحكام الوقف (الإصدار 2). الكويت: الأمانة العامة للأوقاف.
- فارس مسدور . (2011). تمويل واستثمار الأوقاف بين النظرية والتطبيق (الإصدار 1). الكويت: الأمانة العامة للأوقاف.
- محمد أبو زهرة. (1989). محاضرات في الوقف. جامعة الدول العربية.
- محمد لخضاري، و إيمان بن حبيبة. (جوان, 2019). الصناديق الوقفية كآلية من آليات تحقيق التنمية المستدامة. مجلة القانون الدولي و التنمية، 17(10).
- محمد أنس بن مصطفى الزرقا. (ذو القعدة, 1427هـ). الوقف المؤقت للنقود لتمويل المشروعات الصغرى للفقراء. بحث مقدم إلى المؤتمر الثاني للأوقاف. مكة، جامعة أم القرى.
- محمد علي القري. (10.02.2019). صناديق الوقف وتكييفها الشرعي.
- محمد مصطفى الزحيلي . (18-20 دي القعدة, 1427هـ). الصناديق الوقفية المعاصرة، تكييفها، أشكالها، حكمها، مشكلاتها. مؤتمر الأوقاف الثاني. جامعة أم القرى.
- منذر قحف. (2006). الوقف الاسلامي تطوره، ادارته، تنميته (الإصدار 2). لبنان: دار الفكر المعاصر.
-https://www.isdb.org/apif/ar/about-apif(2021) .

Attribution - Pas d'Utilisation Commerciale - Pas de Modification 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)